

وزارة الصناعة والتنمية التكنولوجية

قرار وزارى رقم ١١٣ لسنة ٢٠٠٤

صادر بتاريخ ٢٠٠٤/٤/١٩

وزير الصناعة والتنمية التكنولوجية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨ في شأن تنظيم الصناعة وتشجيعها؛

وعلى قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ١٩٦٣؛

وعلى قرار وزير الخزانة رقم ٧٧ لسنة ١٩٦٧؛

وعلى قرار وزير الصناعة رقم ١١٢٤ لسنة ١٩٩١ الصادر بتاريخ ١٩٩١/١٢/١٩؛

وعلى قرار وزير الصناعة رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٤ الصادر بتاريخ ٢٠٠٤/٣/٢٧؛

وعلى كتاب رئيس مصلحة الرقابة الصناعية المؤرخ ٢٠٠٤/٤/١٩؛

قرار:

(المادة الأولى)

يلغى القرار الوزارى رقم ٨٣ لسنة ٢٠٠٤ الخاص بالمواد المستوردة تحت نظام السماح المؤقت وتکاليف الدراسات الخاصة بها حين التوصل إلى نظام أكثر تيسيراً على المصدرین .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

وزير الصناعة والتنمية التكنولوجية

دكتور مهندس / على فهمي الصعيدي